

هل تخرج الزكاة من الراتب الشهري إذا حال عليه الحول؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

انا اعمل في الكويت وراتبي الشهري لا يقل عن مئة وخمسين دينارا وارسل منه مصاريفا الى اولادي في السودان والبقية يبقى معى
فهل اذا اه مضى عليه حول اه يخرج عنه زكاة وكم من مقدارها؟ الجواب اذا بلغ الذي عندك نصاب - 00:00:00
وهو ستة وخمسون ريالا فان الزكاة واجبة فيه ومقدار الواجب هو ربع العشر يعني انه يجب عليك بالمائة ريالان ونصف. واذا كان
الذى عندك ذهبا فنصابه احدى عشر جنيها واربعة اسباع جنيه تقريبا - 00:00:20
فاذما تم الحول لحين دخوله في ملكك وجب عليك ان تخرج زكاته وهي ربع العشر ايضا وبالله التوفيق - 00:00:40